

## التحالف عن طريق عقد نقل التكنولوجيا

### Alliances through Technology Transfer Contracts

نور الدين توات\*

جامعة لونيسي علي-البليدة 2 (الجزائر)

[touat.nouredine@icloud.com](mailto:touat.nouredine@icloud.com)

تاريخ نشر المقال: 2026/01/27

تاريخ قبول المقال: 08-12-2025

تاريخ إرسال المقال: 16-07-2025

**الملخص:** تُشكل عقود نقل التكنولوجيا ركيزة أساسية وحلاً استراتيجياً للدول النامية في مساعيها الحديثة نحو تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة والمستدامة. هذه العقود ليست مجرد أدوات تجارية، بل هي آليات حيوية تمكّن هذه الدول من التغلب على التبعية الاقتصادية وتطوير صناعاتها المحلية، وصولاً إلى مرحلة الاستقلالية والقدرة على المنافسة في الأسواق العالمية، وتركز هذه التقنية على نقل المعارف والمعلومات الحيوية، والحصول على المساعدة التقنية اللازمة، والاستفادة من براءات الاختراع في المجالين الصناعي والتكنولوجي، مما يسمح للدول النامية باكتساب الأدوات والخبرات الأساسية لبناء قدراتها الصناعية.

**الكلمات المفتاحية:** تحالف نقل التكنولوجيا، المساعدة الفنية، عقد الهندسة، عقد الترخيص، عقد المفتاح في اليد، التنمية الاقتصادية

**Abstract:** Technology transfer contracts serve as a fundamental pillar and a strategic solution for developing nations in their earnest pursuit of comprehensive and sustainable economic development. These agreements are far more than mere commercial tools; they are vital mechanisms that empower these countries to overcome economic dependency and foster the growth of their local industries. This process ultimately leads to a stage of independence and competitiveness in global markets. This technology transfer focuses on conveying crucial knowledge and information, securing necessary technical assistance, and leveraging patents in the industrial and technological spheres. This allows developing nations to acquire the essential tools and expertise needed to build their industrial capabilities.

Key words: ALLIANCE; TECHNOLOGY TRANSFER; TECHNICAL ASSISTANCE; ENGINEERING CONTRACT; LICENSING AGREEMENT; TURNKEY CONTRACT; ECONOMIC DEVELOPMENT.

\* المؤلف المرسل

**1- المقدمة:**

تُعد التنمية الاقتصادية هدفًا محوريًا تسعى إليه جميع الدول، لاسيما النامية منها، لتحقيق الرفاهية لمواطنيها وتعزيز مكانتها على الساحة الدولية، ففي عالم اليوم حيث تتسارع وتيرة الابتكار وتزداد حدة المنافسة، لم يعد مجرد الاعتماد على الموارد التقليدية كافيًا لتحقيق هذا الهدف الطموح، بل أصبح التقدم التكنولوجي هو المحرك الأساسي للنمو، القدرة التنافسية، وتحسين جودة الحياة.

غير أن الدول النامية غالبًا ما تواجه تحديات كبيرة في مسارها التنموي، أبرزها الفجوة التكنولوجية التي تُعيق تقدم صناعاتها وقدرتها على تحقيق الكفاءة والابتكار، من هنا تبرز عقود نقل التكنولوجيا كجسر حيوي لسد هذه الفجوة، فهي ليست مجرد آليات قانونية لنقل براءات الاختراع أو المعرفة الفنية، بل هي شراكات استراتيجية تهدف إلى تمكين هذه الدول من اكتساب القدرات التقنية اللازمة، وتحديث بنيتها الصناعية، وتعزيز قدراتها الإنتاجية، من خلال هذه العقود، والت تسعى الدول النامية من خلالها إلى استيعاب التكنولوجيا المتطورة، وتكييفها مع احتياجاتها المحلية، وصولاً إلى بناء قاعدة صلبة للابتكار الذاتي، مما يُمكنها من التخلص التدريجي من التبعية الاقتصادية ويُمهّد الطريق نحو تحقيق التنمية المستدامة والازدهار.

وتكتسب عقود نقل التكنولوجيا أهمية بالغة في الوقت الراهن، وذلك نظراً للإقبال المتزايد والمتسارع عليها من قبل الدول التي تسعى إلى بلورة وتطوير اقتصادياتها الوطنية، هذه العقود تُعد أداة فعالة لبلوغ أقصى درجات الفعالية في الإنتاج والمنافسة التجارية في ظل عالم يتسم بالتطور التكنولوجي السريع، من خلال هذه الاتفاقيات يمكن للدول أن تسرّع من وتيرة نموها الصناعي، وتُحسن من جودة منتجاتها، وتزيد من قدرتها على المنافسة في الأسواق العالمية.

وتهدف هذه الورقة البحثية إلى تقديم مفهوم دقيق لعقود نقل التكنولوجيا، وتحديد الالتزامات المترتبة على كل من موردي ومتلقي التكنولوجيا، بالإضافة إلى استعراض الآثار القانونية والاقتصادية المترتبة على هذه العقود.

وهذا يقودنا إلى طرح الإشكالية المحورية التالية: ما المقصود بعقود نقل التكنولوجيا؟ وما هي الالتزامات الناشئة عنها لكل أطرافها؟

**2- المفاهيم المرتبطة بعقد نقل التكنولوجيا:****1.2- تعريف عقد نقل التكنولوجيا:****1.1.2- المعنى اللغوي:**

عقد التكنولوجيا عبارة عن ثلاث كلمات لكل منها معنى، ولم تعرف مجتمعة بل عرفت متفرقة:

**1.1.1.2-العقد:** يعني العهد، فيقال تعاقد القوم أي تعاقدوا، كعقد البيع والزواج ويقال عقد اليمين أي أكدها، والعقد هو نقض الحال وعقده عقداً، والعقد هو الميثاق.<sup>1</sup>

**2.1.1.2-النقل:** والنقل في اللغة يعني الانتقال، فيقال نُقل الشيء نقلًا أي حوله من موضع لآخر وانتقل أي تحول من مكان إلى آخر.<sup>2</sup>

**3.1.1.2-التكنولوجيا:** يعني مصطلح التكنولوجيا في اللغة الفرنسية "الدراسة الاستدلالية والمنظمة للتقنيات ولاسيما التقنيات الصناعية".<sup>3</sup>

أما في اللغة الانكليزية فيقصد بالتكنولوجيا "تلك المعلومات التي يمكن استخدامها في تصميم أو إنتاج أو تصنيع أو إعادة بناء المواد".<sup>4</sup>

## 2.1.2-المعنى الاصطلاحي:

فقد عرفه الدكتور حسن العباس بأنه "أفكار تتعلق بتطبيقات عملية في مجال الصناعة يترتب عليها تقدم واضح في مستوى الفن الصناعي، وذلك بالقياس إلى الحالة السابقة لاكتشاف الفكرة".<sup>5</sup>

وعرفه الأستاذ "بول دوما" بأنه لا يخرج عن كونه اتفاقاً يتعهد بموجبه شخص طبيعي أو معنوي، بأن يجعل المتعاقد معه ينتفع بما في حوزة المرخص من صيغ وطرق سرية خلال مدة معينة لقاء ثمن معين يتعهد به المرخص له ببذله.<sup>6</sup>

كما عرف بأنه اتفاق يغطي عمليات معينة ويتضمن أداءات محددة تهدف إلى أخذ أحد الأطراف من الآخر نظام للإنتاج وللإدارة أو خليط منهما بموجب تنازل معين وخلال مدة معينة.<sup>7</sup>

## 3.1.2-الطبيعة القانونية لعقد نقل التكنولوجيا:

تعدّ عقود نقل التكنولوجيا من الاتفاقيات ذات الخصائص الفريدة التي تُميّزها عن باقي العقود التقليدية، هذه الخصوصية هي التي أثارت جدلاً فقهيًا واسعًا حول طبيعتها القانونية الدقيقة، وينبع هذا

<sup>1</sup>- نور الدين موفق، الحماية الجنائية للعقود الناقلة للتكنولوجيا، أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2021/2020، ص 15.

<sup>2</sup>- المرجع نفسه، ص 15.

<sup>3</sup>- وليد عودة الهمشري، عقود نقل التكنولوجيا-الالتزامات المتبادلة والشروط التقييدية"، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2009، ص 23.

<sup>4</sup>- نافذ خالد غوشة، معجم المصطلحات الاقتصادية- انجليزي-عربي، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2001، ص 332.

<sup>5</sup>- حسن عباس، الملكية الصناعية وطريق انتقال الدول النامية إلى عصر التكنولوجيا، مطبوعات المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جنيف، 1976، ص 65.

<sup>6</sup>- نداء كاظم المولى، الآثار القانونية لعقود نقل التكنولوجيا، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، الأردن، 2003، ص 29.

<sup>7</sup>- وفاء مزيد فلحوط، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، سوريا، 2008، ص 103.

النقاش من التفاعلات المعقدة التي تنطوي عليها هذه العقود، وتعدد الالتزامات والأداءات التعاقدية التي تشملها، مما يجعل تصنيفها ضمن إطار قانوني واحد أمراً صعباً.

لقد ذهب اتجاه فقهي بارز إلى تكييف عقود نقل التكنولوجيا على أنها تدخل ضمن إطار الاتفاقيات الدولية، يركز هذا الرأي على الطبيعة العابرة للحدود التي غالباً ما تتسم بها عمليات نقل التكنولوجيا، والتي قد تشمل أحياناً كيانات سيادية أو جهات تخضع لأحكام القانون الدولي العام.

في المقابل يُصنّف جانب آخر من الفقه عقود نقل التكنولوجيا ضمن العقود الإدارية، ينشأ هذا التكييف عادةً عندما يكون أحد أطراف العقد جهة عامة، مثل هيئة حكومية أو مؤسسة مملوكة للدولة، ويهدف العقد إلى تحقيق مصلحة عامة أو تقديم خدمة عمومية، وبموجب هذا التفسير يخضع العقد لأحكام القانون العام وتحديداً القانون الإداري، الذي يحكم تصرفات الإدارة العامة.

وهناك تيار فقهي ثالث يعتبر عقود نقل التكنولوجيا من عقود القانون الخاص، يستند هذا الرأي إلى أن هذه العقود غالباً ما تشتمل على عناصر تُوجد عادةً في اتفاقيات القانون الخاص التقليدية، على سبيل المثال، تظهر جوانب من عقود البيع عندما يتم نقل ملكية حقوق الملكية الفكرية أو الأصول المادية، كما تتجلى عناصر عقود المقاوله عندما تتضمن عملية النقل تطويراً أو تركيباً أو تخصيصاً للتقنية، هذا التداخل بين عناصر القانون الخاص يدفع مؤيدي هذا الرأي إلى القول بأن عقود نقل التكنولوجيا، على الرغم من خصائصها الفريدة، تعمل بشكل أساسي على مبادئ الاستقلالية الإرادية والتجارة الخاصة، مما يجعل القانون الخاص هو الإطار الحاكم الأنسب لها.

يمكن القول في هذا الصدد أن غياب تصنيف متفق عليه عالمياً يعكس المزيج المعقد من المصالح العامة والخاصة، والأبعاد المحلية والدولية، والالتزامات التعاقدية المتنوعة التي تُحدد هذه الاتفاقيات المحورية في الاقتصاد العالمي الحديث.

## 2.2- أركان عقد نقل التكنولوجيا:

### 1.2.2- التراضي بين أطراف العقد:

يُعد التراضي الركن الجوهري والأكثر أهمية في أي عقد، وعقد نقل التكنولوجيا ليس استثناءً، يعني التراضي هنا تطابق الإرادتين، أو بالأحرى، توافق إرادة الأطراف على إبرام العقد وعلى جميع بنوده وشروطه الأساسية، بعبارة أخرى، يجب أن يكون هناك إيجاب وقبول متطابقان بين الناقل (صاحب التكنولوجيا) والمنقول إليه (المتلقي).

كما يجب أن يكون التراضي صادراً عن إرادة حرة ومختارة، خالية من أي عيوب قد تشوبها، كالإكراه، التدليس، الغلط، أو الغبن الفاحش، فإذا ثبت وجود أي من هذه العيوب، يصبح التراضي معيباً، وقد يؤدي ذلك إلى قابلية العقد للإبطال.

وفي سياق عقود نقل التكنولوجيا، قد يتطلب تحقيق التراضي الكامل مفاوضات مطولة ومعقدة نظراً للطبيعة الفنية والتخصصية لهذه العقود، لذا فإن الوضوح والدقة في صياغة البنود أمر بالغ الأهمية لضمان أن كل طرف يفهم بالضبط ما يوافق عليه.

## 2.2.2- محل العقد:

يُعد محل العقد، وهو التكنولوجيا المعنية بالنقل، ركناً أساسياً لا يقل أهمية عن التراضي، ففي عقود نقل التكنولوجيا، ينصبّ الاهتمام الأكبر على توصيف وتحديد التكنولوجيا التي سيتم نقلها بدقة متناهية، وعادة ما يحرص أطراف العقد على أن يكون هذا الوصف مفصلاً وموثقاً بشكل لا يدع مجالاً للبس أو الغموض.

ولضمان هذا التحديد الدقيق، عادةً ما يتم إرفاق هذا الوصف في ملاحق خاصة بالعقد، هذه الملاحق ليست مجرد تفصيلات هامشية، بل هي جزء لا يتجزأ من العقد وتُعتبر مرجعاً أساسياً لفهم النطاق الكامل للتكنولوجيا المشمولة بالاتفاق، هذا التحديد الدقيق للمحل يضمن أن كلا الطرفين لديه فهم واضح لما يتم نقله وما هي الالتزامات المترتبة على ذلك، كما يقلل من احتمالية نشوب نزاعات مستقبلية حول نطاق التكنولوجيا المنقولة أو جودتها أو قابليتها للاستخدام.

وإذا كان المحل يرد على منقول وجب أيضاً تعيينه بالنوع والمقدار وإلا كان العقد باطلاً.<sup>8</sup>

## 3.2.2- سبب العقد:

في سياق العقود بشكل عام، يُمثل السبب الدافع أو الغاية التي من أجلها يُبرم العقد، ولا يُقصد به فقط الالتزام المباشر (مثل دفع الثمن مقابل التكنولوجيا)، بل يشمل أيضاً الدافع الشخصي غير المباشر أو الغرض البعيد الذي يدفع كل طرف إلى إبرام هذا الاتفاق بالذات، حيث يجب أن يكون السبب مشروعاً وقائماً.

وفي عقد نقل التكنولوجيا، يتجلى السبب بشكل واضح في الأهداف الاقتصادية والاستراتيجية لكلا الطرفين، فبالنسبة للمتلقى (المنقول إليه التكنولوجيا) يكون الدافع الأساسي هو الحصول على التكنولوجيا المنقولة لأسباب متنوعة تخدم مصالح، أما بالنسبة للمورد (ناقل التكنولوجيا)، فيتمثل الدافع الرئيسي في الحصول على الثمن أو المقابل المالي المتفق عليه مقابل التكنولوجيا التي يقدمها.

يمكن القول في هذا الصدد أن السبب في عقد نقل التكنولوجيا ليس مجرد التزام مادي، بل هو الغاية الاقتصادية والإستراتيجية التي يسعى كل طرف لتحقيقها من خلال الدخول في العلاقة التعاقدية، سواء كان ذلك تطوير القدرات، التوسع في الأسواق، أو تمويل الابتكار المستقبلي.

أما السبب وفقاً للنظرية الحديثة فمعناه الباعث الدافع أو الغاية البعيدة التي قصد المتعاقد الوصول إليها، ومن ثم فهو يختلف باختلاف الأشخاص المتعاقدة و باختلاف العقود المراد إبرامها.<sup>9</sup>

<sup>8</sup> عبد الرزاق السنهوري الوسيط في شرح القانون المدني الجزء العاشر، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004، ص 113

<sup>9</sup> الشيخ نسيم أحكام الرجوع في التصرفات التبرعية في القانون الجزائري: الهبة، الوصية، الوقف، دراسة قانونية مدعمة بالأحكام الفقهية والإجتهاد القضائي، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2014، ص 41.

## 4.2.2- الكتابة والشكلية:

تنقسم العقود من حيث تكوينها إلى عقود رضائية و عقود شكلية ، فالعقد الرضائي هو العقد الذي يكفي لإنعقاده تطابق الإرادتين باقتران الإيجاب و القبول، دون حاجة لإتخاذ أي إجراء شكلي لإنعقاده، أما العقد الشكلي هو العقد الذي لا تكفي الإرادة لإنعقاده، بل ينبغي أن يكون العقد وفق الشكل الذي يحدده القانون، كعقد بيع عقار أو عقد الرهن الرسمي، أو بعض المنقولات، مرد ذلك دواعي الإهتمام بالعقارات و الحقوق العينية التي ترد عليها.<sup>10</sup>

تُعتبر الكتابة والشكلية عنصريين حاسمين في إبرام عقود نقل التكنولوجيا، نظرًا لطبيعتها المعقدة وحجم الالتزامات التي تتضمنها، فالمرحلة التفاوضية، التي غالبًا ما تكون مطولة وشاقة نظرًا للتعقيدات الفنية والقانونية، تُترجم في النهاية إلى مرحلة الإبرام الرسمي للعقد.

لهذا السبب فإن هذا النوع من العقود عادةً ما يأخذ شكل اتفاقيات ومعاهدات تُصاغ في قالب عقدي اتفاقي واضح ومفصل، هذا العقد هو الذي يُجسد تبادل الإرادتين بين الناقل والمتلقي، ويوثق جميع الشروط والالتزامات المتفق عليها بدقة.

ويعتبر عقد نقل التكنولوجيا يُعد من أشق المهام على القانونيين، وذلك لعدة اعتبارات منها الاعتبارات الفنية والهندسية حيث يتطلب فهم التكنولوجيا المنقولة وصياغة بنودها بدقة معرفة عميقة بالمجالات العلمية والهندسية المعنية، وكذلك الاعتبارات المحاسبية والمالية فغالبًا ما تنطوي عقود نقل التكنولوجيا على ترتيبات مالية معقدة، مثل حسابات الإتاوات، توزيع الأرباح، تقييم الأصول غير المادية، والتعويضات، دون إغفال مسألة تعدد الأبعاد القانونية فقد تمس هذه العقود جوانب متعددة من القانون، مثل قانون الملكية الفكرية، القانون التجاري، قانون المنافسة، وحتى القانون الدولي الخاص إذا كانت الأطراف من جنسيات مختلفة.

لهذه الاعتبارات، يُصبح الاستعانة برجال الخبرة الفنية إلى جانب رجال القانون أمرًا حتميًا لإنجاح صياغة مثل هذه العقود، فريق العمل المشترك الذي يضم مهندسين، علماء، خبراء تقنيين، بالإضافة إلى المحامين المتخصصين، هو الكفيل بضمان أن العقد ليس فقط سليمًا من الناحية القانونية، بل أيضًا دقيقًا وشاملاً من الناحية الفنية، ومحققًا للأهداف الاقتصادية لكلا الطرفين.

## 3.2- صور عقد نقل التكنولوجيا:

يتخذ عقد نقل التكنولوجيا أشكالاً وصوراً متعددة، تتنوع بتنوع الأهداف والاحتياجات بين الناقل والمتلقي، هذه الصور تعكس الطبيعة المرنة لهذا النوع من العقود وقدرته على التكيف مع مختلف المتطلبات التقنية والاقتصادية، من أبرز هذه الصور نذكر:

<sup>10</sup> خليل أحمد حسن قدارة الوجيز في شرح القانون المندي الجزائري، الجزء الأول ، مصادر الإلتزام ، الطبعة الرابعة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010 ، ص 20.

### 1.3.2- عقد المساعدة الفنية والتدريب:

يُعتبر عقد المساعدة الفنية والتدريب من أهم صور عقود نقل التكنولوجيا، وفي كثير من الأحيان يكون جزءاً لا يتجزأ من عقود نقل تكنولوجيا أوسع نطاقاً، حيث يركز هذا النوع من العقود بشكل أساسي على نقل المعرفة والمهارات اللازمة لاستخدام، تشغيل، صيانة، وحتى تطوير التكنولوجيا المنقولة، فلا يقتصر النقل هنا على مجرد المستندات أو المعدات، بل يتجاوز ذلك إلى نقل الخبرات البشرية.

### 2.3.2- عقد الهندسة:

يعد عقد الهندسة أداة قانونية بالغة الأهمية في مجال نقل التكنولوجيا، فهو يُمكن من التمييز بوضوح بين الضروريات المادية اللازمة لإنشاء أو تطوير مجمع صناعي، والعناصر غير المادية المرتبطة بنقل المعرفة والخبرة التكنولوجية، ففي هذا النوع من العقود، يلتزم المهندس أو الشركة الهندسية بتصميم أو إنشاء منشآت صناعية وفقاً لشروط ومتطلبات العقد المحددة، أو القيام بأعمال مساعدة أخرى جوهرية تُكمل عملية نقل التكنولوجيا.

### 3.3.2- عقد الترخيص:

عقد ترخيص التكنولوجيا هو "التصرف القانوني الذي يتنازل بموجبه صاحب براءة الاختراع عن حق الاستثنائي في احتكار استغلال اختراعه كلياً أو جزئياً".<sup>11</sup>

ويعد عقد الترخيص من أبرز وأهم صور عقود نقل التكنولوجيا وأكثرها شيوعاً في الممارسات التجارية الدولية، وهو لا يهدف عقد الترخيص إلى نقل ملكية التكنولوجيا بشكل كامل، بل يمنح المرخص له حق استخدام التكنولوجيا أو استغلالها وفق شروط وقيود محددة يتفق عليها الطرفان، هذا يعني أن الملكية الفكرية تبقى للناقل (المرخص)، بينما يُمنح المتلقي (المرخص له) حق الانتفاع.

وتُقدم عقود الترخيص مرونة كبيرة للشركات التي تسعى لاستغلال ابتكاراتها في أسواق مختلفة دون الحاجة للاستثمار المباشر في الإنتاج أو التسويق في كل مكان، كما تُمكن الشركات الراغبة في الوصول إلى تقنيات جديدة من القيام بذلك دون الحاجة إلى شراء كامل حقوق الملكية الفكرية، مما يُقلل من المخاطر والتكاليف الأولية.

### 4.3.2- عقد المفتاح في اليد:

عقد المفتاح في اليد بأنه اتفاق يتعاقد بموجبه المورد (الناقل) على تصميم، هندسة، بناء، وتجهيز منشأة كاملة (مثل مصنع أو خط إنتاج)، وتسليمها جاهزة للتشغيل للمستورد (المتلقي)، وكأن المستورد يستلم "المفتاح" لبدء العمل فوراً، هذه الصورة من عقد المفتاح في اليد تُلقي بعبء المخاطر والمسؤولية الأكبر على عاتق المستورد، فالمورد يقدم التكنولوجيا والمعدات وربما الدعم الفني الأولي، لكن التبعات النهائية لنجاح المشروع وتطبيق التكنولوجيا تقع على المستورد وحده.

<sup>11</sup>- وفاء مزيد فلحوط، المرجع السابق، ص268.

هذه الصورة من العقد قد تكون جذابة للموردين الذين يمتلكون التكنولوجيا ولكنهم يرغبون في تقليل تعرضهم للمخاطر المرتبطة بتنفيذ المشاريع الكبرى أو بضمان الأداء التشغيلي طويل الأمد في بيئات قد تكون غير مألوفة لهم، في المقابل يجب على المستورد أن يكون على دراية كاملة بهذه المخاطر وأن يمتلك القدرة الفنية والإدارية الكافية لتحمل هذه المسؤوليات وضمان نجاح المشروع بمفرده.

في هذا العقد لا يتحمل الممول أو المورد نتائج أخطار عملية الإنجاز ونقل المعارف والتكنولوجيا، وإنما المستورد لوحده من يتحمل تبعات نقل التكنولوجيا وتطبيقها، وهذا النوع لبي رغبة المورد في إعفاء نفسه من القيام بمجموع الأعمال اللازمة للاستثمار، ومن تحمل المخاطر التي تصاحب القيام بالإنشاء والتجهيز.<sup>12</sup>

### 3- آثار عقد نقل التكنولوجيا :

#### 1.3- التزامات ناقل التكنولوجيا:

##### 1.1.3-الالتزام بنقل التكنولوجيا والعناصر المتفق عليها:

يُشكل نقل موضوع العقد، أي التكنولوجيا ذاتها، الالتزام الأساسي والأكثر أهمية الذي يقع على عاتق مورد التكنولوجيا، حيث يجب على الناقل ضمان تسليم التكنولوجيا بالحالة التي يرغب فيها طالب التكنولوجيا، مع مراعاة كافة المواصفات والخصائص المتفق عليها في العقد، فلا يقتصر هذا الالتزام على نقل المكونات المادية فحسب، بل يمتد ليشمل جميع العناصر الأخرى المكونة للتكنولوجيا، والتي تُعد ضرورية لتمكين المتلقي من استيعاب التكنولوجيا وتشغيلها واستغلالها بنجاح.

##### 2.1.3-الالتزام بالضمان:

يعد الالتزام بالضمان من أهم الالتزامات التي تقع على عاتق مورد التكنولوجيا، وتتفاوت حدود الضمان وشروطه بحسب نوع العقد ومحلّه، حيث يضمن المورد عدم التعرض وتمكين المتلقي من الانتفاع بالحقوق محل العقد انتفاعا هادئا بحيث لا يعترضه أحد سواء كان المورد أو من الغير، ويمنع على المورد القيام بأي عمل من شأنه أن يحول كليا أو جزئيا من استعمال المتلقي لهذه الحقوق والتي يحددها عقد نقل التكنولوجيا، كما يجب على مورد التكنولوجيا في حالة اعتداء الغير على البراءة أو العلامة أو غير ذلك من حقوق الملكية الفكرية التي يتضمنها العقد أن يقوم باتخاذ التدابير والإجراءات القانونية لرد هذا الاعتداء.<sup>13</sup>

##### 3.1.3-الالتزام بالمساعدة الفنية:

يهدف هذا الالتزام إلى تكوين عاملين تابعين للدولة المتعاقدة وذلك بتدريبهم على استعمال التكنولوجيا التي كانت محلا للتعاقد، كما يجب أن يكون تدريب الإطارات التابعة للدولة المتلقية على النحو الذي يسمح لهم ببلوغ درجة من المعرفة التي تسمح لهم بتدريب مستخدمين آخرين، وبذلك يكون

<sup>12</sup> نبيل ونوغي، الإطار القانوني لعقد نقل التكنولوجيا وآثاره المباشرة، مجلة صوت القانون، مخبر الحالة المدنية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة-خميس مليانة، المجلد الخامس، العدد 01، أبريل 2018، ص429.

<sup>13</sup> خديجة بلهوشات، النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا، مذكرة ماجستير في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عاشور زيان-الجلفة، 2015/2016، ص55.

للمشروع إمكانية الوصول إلى المعرفة التي تسمح له بتسيير المصنع دون الحاجة للرجوع في كل مرة إلى المورد لتلقي خبرات كان قد حصل عليها بشكل مسبق.<sup>14</sup>

### 4.1.3-الالتزام بالتحسينات:

يُعتبر الالتزام بتقديم التحسينات أو التحديثات على التكنولوجيا المنقولة أحد الجوانب الهامة التي قد تقع على عاتق ناقل التكنولوجيا، خاصة في العقود طويلة الأجل أو تلك التي تتعلق بتقنيات سريعة التطور، هذا الالتزام يعكس ديناميكية التطور التقني وضرورة بقاء التكنولوجيا المنقولة ذات جدوى تنافسية، وينشأ هذا الالتزام عادةً من نص صريح في عقد نقل التكنولوجيا، حيث يتفق الطرفان على أن يزود الناقل المتلقي بأي تحسينات أو تطويرات أو تعديلات تُجرى على التكنولوجيا الأصلية خلال فترة زمنية محددة أو طوال مدة العقد.

### 5.1.3- الالتزام بالسرية:

إن هذا الالتزام يوجي بأنه يقع على عاتق المتلقي دون المورد، ولكننا نرى عكس ذلك، إذ يمكن تمديده ليشمل المورد أيضاً ومرد ذلك أن عقود نقل التكنولوجيا لا تبرم دائماً بين طرفين غير متكافئين تكنولوجياً، بل يمكن أن يبرم بين طرفين متساويين تكنولوجياً، فاليابان مثلاً تعد نموذجاً ملهماً في هذا الميدان حيث تستورد أعلى نسبة من التكنولوجيا العالمية، وتقايض ما تستورده بتكنولوجيا أخرى من عندها.<sup>15</sup>

### 2.3- التزامات متلقي التكنولوجيا:

لا يقتصر عقد نقل التكنولوجيا على التزامات تقع على عاتق الناقل فحسب، بل يفرض أيضاً جملة من الواجبات على متلقي التكنولوجيا، هذه الالتزامات ضرورية لضمان نجاح عملية النقل وتحقيق الأهداف المتوخاة من العقد.

### 1.2.3-الالتزام بأداء مقابل:

يُعتبر الالتزام بأداء المقابل، أو دفع الثمن، أهم وأبرز التزام يقع على عاتق المتلقي في عقود نقل التكنولوجيا، هذا المقابل هو العوض المالي أو الاقتصادي الذي يدفعه المتلقي للناقل نظير حصوله على التكنولوجيا وحقوق استغلالها، ونظراً لأهمية هذا الالتزام، يحرص الطرفان بشدة على تحديده بدقة متناهية ضمن بنود العقد، وتشمل الدقة في تحديد المقابل عادة نوع المقابل (دفعة مقدمة، إتاوات، أقساط دورية)، ميعاد الدفع، مكان الدفع، وسيلة الدفع، ضمانات الوفاء (خطابات الضمان المصرفية، الرهون أو التأمينات، الشرط الجزائي).

<sup>14</sup>- الحاج بن أحمد، التزامات الأطراف وجزاء الإخلال بها في عقود نقل التكنولوجيا على ضوء الأعراف السائدة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، المجلد 01، العدد 03، ص31.

<sup>15</sup>- وفاء مزيد فلهوط، المرجع السابق، ص355.

### 2.2.3- الالتزام بعدم المنافسة:

لكي يحافظ المورد على مركزه التنافسي في السوق الدولية فيما يتعلق بامتلاك التكنولوجيا المنقولة أو تسويق منتجاته، غالباً ما يعتمد إلى إدراج شروط صارمة تمنع المتلقي من الإضرار بمركزه التكنولوجي والاقتصادي.<sup>16</sup>

### 3.2.3-الالتزام بتهيئة البيئة الملائمة وضمانات الاستثمار:

لضمان نجاح عملية نقل التكنولوجيا واستثمارها الفعال، لا يكفي مجرد استلام التكنولوجيا والمقابل المالي. يقع على عاتق متلقي التكنولوجيا التزام جوهري يتمثل في تهيئة البيئة الملائمة داخل كيانه لتمكين الاستيعاب الفعال للتكنولوجيا، وبالتالي تحقيق النتائج المرجوة من عملية النقل. هذا الالتزام يتجاوز الجوانب المالية والفنية المباشرة، ليمس الجوانب التنظيمية والبشرية.

### 4.2.3-الالتزام بالسرية:

يعد الالتزام بالسرية أحد الأركان الأساسية في عقود نقل التكنولوجيا، وربما يكون من أهمها على الإطلاق، فمن المعروف أن جوهر عقد التكنولوجيا يتعلق بالمعرفة الفنية، والتي غالباً ما تكون غير محمية ببراءات اختراع أو حقوق ملكية فكرية مسجلة علناً، هذه المعرفة بما في ذلك الأسرار التجارية، العمليات التصنيعية، الصيغ، أو البيانات التقنية، تكتسب قيمتها الحقيقية من كونها سرية وغير متاحة للعامة.

لذلك، يقع على عاتق المتلقي للتكنولوجيا واجب صارم ومشدد بالمحافظة على سريتها، هذا الالتزام يعني أن المتلقي يجب أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لمنع الكشف عن المعلومات السرية، عدم استخدام التكنولوجيا أو المعلومات السرية لأغراض تتجاوز النطاق المحدد في العقد، أو لغير الغرض الذي تم نقلها من أجله، وضمان سرية الموظفين والتابعين بفرض المتلقي ذات التزام السرية على موظفيه.

يهدف هذا الالتزام إلى حماية المصالح الاقتصادية والتنافسية لناقل التكنولوجيا، فإذا تسربت هذه المعرفة الفنية إلى المنافسين، سيفقد الناقل ميزته التنافسية، وقد يتعرض لخسائر فادحة نتيجة استغلال الغير لتكنولوجيته بطرق غير مشروعة أو دون دفع المقابل.

وفي حال إخلال المتلقي بهذا الالتزام، فإنه يُصبح مسؤولاً عن تعويض المورد (الناقل) عن الأضرار التي تسبب له فيها، كما يمكن أن تشمل هذه الأضرار الخسائر المالية المباشرة، الأرباح الفائتة، وحتى تكاليف التقاضي، لذلك غالباً ما تتضمن عقود نقل التكنولوجيا بنوداً تفصيلية تتعلق بالسرية، وتحدد العقوبات المترتبة على الإخلال بها، وقد تشمل شروطاً جزائية تهدف إلى ردع المتلقي عن أي انتهاك لهذا الالتزام الحيوي.

<sup>16</sup>- صالح بن بكر الطيار، العقود الدولية لنقل التكنولوجيا، شهد للنشر والإعلام، الطبعة الثانية، دار بلال، بيروت، لبنان، 1999، ص225.

### 5.2.3-الالتزام بحسن الاستعمال والتصرف:

يعد الالتزام بحسن الاستعمال والتصرف من الجوانب الحيوية التي تقع على عاتق متلقي التكنولوجيا، فهو لا يضمن فقط الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا، بل يمتد ليشمل حماية السمعة التجارية والمكانة السوقية لناقل التكنولوجيا.

ويعتبر هذا الالتزام أثر عادي لعقد نقل التكنولوجيا والالتزام يقع على عاتق المتلقي، ويتخذ هذا الالتزام صورتين: فمن ناحية يتعلق بحماية السمعة التجارية لمصدر التكنولوجيا، من خلال عدم قيام متلقي التكنولوجيا بتسويق منتجات ناتجة عن تطبيق واستعمال التكنولوجيا المتوردة بأشكال معينة، ودون أن يحترم القواعد التقنية والصناعية العملية على الوجه المتفق عليه، ومن ناحية أخرى يتعلق بالحفاظ على المواقع التجارية المتميزة لمصدر التكنولوجيا في أسواق وأماكن معينة.<sup>17</sup>

### 4-الخاتمة:

إن التحالفات القائمة على عقود نقل التكنولوجيا تمثل إستراتيجية حيوية للشركات والمؤسسات في سعيها نحو الابتكار والتوسع، ولقد أظهرت دراسة هذه العقود مدى تعقيدها وأهمية إدارتها بعناية لتحقيق النتائج المرجوة، بناءً على التحليل السابق لطبيعة هذه العقود، أركانها، صورها، والتزامات الأطراف، يمكن استخلاص النتائج التالية:

1-التعقيد القانوني والفني فعقود نقل التكنولوجيا ليست مجرد اتفاقيات تجارية بسيطة، بل هي وثائق معقدة تتداخل فيها الجوانب القانونية، الفنية، الهندسية، والمحاسبية. هذا التعقيد يجعل صياغتها وتنفيذها تحديًا كبيرًا يتطلب خبرات متعددة.

2-أهمية الوصف الدقيق للتكنولوجيا حيث بعد التفصيل الدقيق والموثق لمحل العقد (التكنولوجيا) في الملاحق جزء لا يتجزأ من العقد، ويضمن فهماً مشتركاً لما يتم نقله، ويحدد المسؤوليات بدقة.

3-يتيح تعدد صور عقود نقل التكنولوجيا (مثل المساعدة الفنية، الهندسة، الترخيص، والمفتاح في اليد) مرونة كبيرة للأطراف لاختيار النموذج الذي يتناسب مع أهدافهم ومستوى المخاطرة الذي يرغبون بتحملة.

4- تُظهر الالتزامات المفروضة على كلا الطرفين (خاصة السرية وعدم المنافسة على المتلقي، وتقديم التحسينات على الناقل) ضرورة تحقيق توازن دقيق يضمن حماية مصالح الناقل مع تمكين المتلقي من استيعاب واستغلال التكنولوجيا بفعالية.

5- إن نجاح نقل التكنولوجيا لا يعتمد فقط على الناقل، بل بشكل كبير على قدرة المتلقي على تهيئة البيئة الملائمة، وتوفير الكوادر المؤهلة، لضمان استيعاب التكنولوجيا وتحقيق الأهداف الاستثمارية.

<sup>17</sup> - عيسى جنان، القيود والضوابط المفروضة على الإرادة التعاقدية في عقود الأعمال (عقد نقل التكنولوجيا أنموذجاً)، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد رقم 05، العدد رقم 01، 2022، ص735.

بناءً على النتائج المستخلصة، يُمكن تقديم **الاقتراحات** التالية لتعزيز فعالية التحالفات القائمة على عقود نقل التكنولوجيا:

1- تكوين فرق عمل متخصصة ومتعددة التخصصات، حيث يجب على الشركات التي تنوي الدخول في عقود نقل التكنولوجيا، سواء كناقل أو متلقي، تشكيل فرق عمل تضم خبراء قانونيين، مهندسين، فنيين، محاسبين، وخبراء في إدارة المشاريع، هذا التنوع يضمن تغطية شاملة لجميع جوانب العقد الفنية والمالية والقانونية، الأمر الذي من شأنه التقليل من مخاطر سوء الفهم التقني، ويضمن صياغة قانونية دقيقة للبنود الفنية، ويحسن من تقدير التكاليف والعوائد.

2- استغراق الوقت والجهد الكافيين في مرحلة التفاوض لتحديد التكنولوجيا بدقة متناهية، وتوثيقها في ملاحق تفصيلية تشمل كل الجوانب الفنية والتشغيلية، بما في ذلك الرسوم البيانية، الأدلة، وقوائم المكونات، وذلك لتجنب النزاعات المستقبلية حول نطاق التكنولوجيا أو جودتها، ويُحدد بوضوح التزامات كل طرف.

3- تضمين بنود واضحة للالتزامات ما بعد النقل، وذلك من خلال صياغة بنود دقيقة في العقد تتعلق بالالتزام بتقديم التحسينات والتحديثات، الدعم الفني، وخدمات ما بعد البيع، بما يضمن استمرارية الفائدة من التكنولوجيا للمتلقي، وتقلل من اعتماده الكلي على الناقل، وتساهم في بناء قدراته الذاتية.

4- تضمين بنود تفصيلية في العقد تحدد القانون الواجب التطبيق، واختيار المحاكم المختصة أو التحكيم التجاري كوسيلة لفض النزاعات، مع تحديد مكان التحكيم وقواعده، الأمر الذي من شأنه توفير إطاراً واضح لحل أي خلافات قد تنشأ، مما يوفر الوقت والتكاليف.

5- النظر في صيغ دفع المقابل التي تحقق التوازن بين مصلحة الناقل في استرداد تكاليف البحث والتطوير، ومصلحة المتلقي في ربط الدفع بنجاح استغلال التكنولوجيا (مثل الإتاوات المرتبطة بالإنتاج أو المبيعات).

إن النجاح في التحالفات عن طريق عقود نقل التكنولوجيا يعتمد بشكل كبير على الفهم العميق لطبيعتها المعقدة، والصياغة الدقيقة لبنودها، والالتزام الصارم من كلا الطرفين بتعهداتهم، مع الاستعداد للتعاون المستمر والتكيف مع التحديات الفنية والقانونية.

## 5- المراجع:

-الكتب:

- 1- الشيخ نسيمه أحكام الرجوع في التصرفات التبرعية في القانون الجزائري : الهبة ، الوصية ، الوقف ، دراسة قانونية مدعمة بالأحكام الفقهية و الإجتهااد القضائي، الطبعة الثانية، دار هومة ، الجزائر، 2014، ص 41.
- 2- خليل أحمد حسن قدارة الوجيز في شرح القانون المندي الجزائري، الجزء الأول ، مصادر الإلتزام ، الطبعة الرابعة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010 ، ص 20.
- 3- حسن عباس، الملكية الصناعية وطريق انتقال الدول النامية إلى عصر التكنولوجيا، الطبعة الأولى، مطبوعات المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جنيف، 1976، ص 65.

- 4- صالح بن بكر الطيار، العقود الدولية لنقل التكنولوجيا، شهد للنشر والإعلام، الطبعة الثانية، دار بلال، بيروت، لبنان، 1999، ص225.
- 5- عبد الرزاق السنهوري الوسيط في شرح القانون المدني الجزء العاشر، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004، ص 113.
- 6- نافذ خالد غوشة، معجم المصطلحات الاقتصادية- انجليزي-عربي، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 2001، ص332.
- 7- نداء كاظم المولى، الآثار القانونية لعقود نقل التكنولوجيا، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، الأردن، 2003، ص29.
- 8- وليد عودة الهمشري، عقود نقل التكنولوجيا-الالتزامات المتبادلة والشروط التقييدية"، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2009، ص23.
- 9- وفاء مزيد فلحوط، المشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، سوريا، 2008، ص103

#### -المقالات:

- 1- الحاج بن أحمد، التزامات الأطراف وجزاء الإخلال بها في عقود نقل التكنولوجيا على ضوء الأعراف السائدة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 01، العدد 03، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثلجي بالأغواط، 2018، ص31.
- 2- عيسى جنان، القيود والضوابط المفروضة على الإرادة التعاقدية في عقود الأعمال (عقد نقل التكنولوجيا أنموذجا)، مجلة طلبة للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد 05، العدد 01، معهد الحقوق، المركز الجامعي بريكة، 2022، ص. 735
- 3- نبيل ونوغي، الإطار القانوني لعقد نقل التكنولوجيا وآثاره المباشرة، مجلة صوت القانون، مخبر الحالة المدنية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة-خميس مليانة، المجلد 05، العدد 01، 2018، ص429.

#### -المذكرات:

- 1- نور الدين موفق، الحماية الجنائية للعقود الناقلة للتكنولوجيا، أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 2021، 1، ص15.
- 2- خديجة بلهوشات، النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا، مذكرة ماجستير في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عاشور زيان-الجلفة، 2016، ص55.